

أعضاء البيان

@ 97 @ .

ثم قال تعالى : { وَءَاتَوْهُم مَّا آتَوْا الْمَشْرِكِينَ أَزْوَاجَ الْمُؤْمِنَاتِ الْمُهَاجِرَاتِ مَا أَنْفَقُوا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ بَعْدَ هِجْرَتِهِنَّ . فَبَعْدَ أَنْ أَسْلَمَتِ الزَّوْجَةُ وَهَاجَرَتْ وَانْحَلَّتِ الْعَصْمَةُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ زَوْجِهَا الْكَافِرِ ، وَبَعْدَتْ عَنْهُ بِالْهَجْرَةِ وَفَاتَتْ عَلَيْهِ وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهَا ، يَأْمُرُ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يُؤْتُوا أَزْوَاجَهُمْ وَهُمْ مُشْرِكُونَ ، مَا أَنْفَقُوا مِنْ صَدَاقٍ عِنْدَ الزَّوْاجِ وَنَحْوِهِ مَعَ بَقَاءِ الْأَزْوَاجِ عَلَى الْكُفْرِ وَعَجْزِهِمْ عَنْ اسْتِرْجَاعِ الزَّوْجَاتِ وَعَدَمِ جَوَازِ مَوَالَاتِهِمْ قَطْعًا لِكُفْرِهِمْ ، وَهَذَا مِنَ الْمَعَامَلَةِ بِالْقِسْطِ وَالْعِلْمِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى . قَوْلُهُ تَعَالَى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ } اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ ، فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَّهُنَّ ، وَءَاتَوْهُم مَّا آتَوْا أَنْفُسَهُمْ وَلَا جُنَاحَ عَلَیْكُمْ أَنْ تَنْكِحُواهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ ، وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلَیْسَ أَلْوَاؤُكُمْ أَنْفَقْتُمْ ذَٰلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بِیْنَكُمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحُكْمِیْمٍ } . فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : { إِذَا جَاءَكُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ } اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ ، نَصٌ عَلَى امْتِحَانِ الْمُؤْمِنَاتِ الْمُهَاجِرَاتِ ، وَكَانَ صُلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْتَحِنُهُنَّ : مَا خَرَجَتْ كَرِهًا لَزَوْجٍ أَوْ فِرَارًا لِسَبَبٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ . ذَكَرَهُ ابْنُ كَثِيرٍ وَغَيْرُهُ . .

وقيل : كان امتحانهم بالبيعة الآتية : ألا يشركن بالله شيئاً ولا يسرقن الآية ، ومفهومه أن الرجال المهاجرون لا يمتحنون .

وفعلًا لم يكن الذَّبي صلى الله عليه وسلم يمتحن من هاجر إليه والسبب في امتحانهم دون الرجال ، هو ما أشارت إليه هذه الآية في قوله تعالى : { فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ } ، كأن الهجرة وحدها لا تكفي في حقهن بخلاف الرجال ، فقد شهد الله لهم بصدق إيمانهم بالهجرة في قوله { لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُمَمٍ وَالِهِمْ يَدْعُوْنَ فَصَلِّاْ مِّنَ اللَّيْلِ وَرِضْوَانَاْ وَيَنْصُرُونِ اللَّيْلَ وَرَسُولَهُ أَوْ لَا تَأْخُذُكَ هُمْ الصَّادِقُونَ } ، وذلك أن الرجل إذا خرج مهاجراً يعلم أن عليه تبعة الجهاد والنصرة فلا يهاجر إلا وهو صادق الإيمان فلا يحتاج إلى امتحان ، ولا يرد عليه مهاجر أم قيس لأنه أمر جانيبي ، ولا يمنع من المهمة

الأساسية للهجرة المنوه عنه في أول هذه السورة { إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فَرَى
سَبِيلِي } ، بخلاف النساء فليس عليهن جهاد ولا يلزمهن بالهجرة أية تبعية ، فأى سبب
يواجههن في حياتهن سواء كان بسبب الزوج أو غيره ، فإنهن يخرجن باسم الهجرة . فكان ذلك
موجباً